



كلمة التحرير :

اليمن : الوحدة .. وحقوق الانسان

شأن كل فئات الامة العربية ، استقبلت المنظمة العربية لحقوق الانسان نبأ اعلان الوحدة اليمنية بالابتهاج ليس فقط من منطلق حديها علي مطلب شعبي عزيز في الوطن العربي ، بل — وفي المقام الأول — من منطلق نظرتها للوحدة كقاعدة لحقوق الانسان . فالوحدة في ذاتها ، كمشروع للتقدم ، وحشد الطاقات ، والتواصل السياسي والاجتماعي ، وتعزيز القدرات الوطنية ، هي بالضرورة مساحة محتملة لتعزيز حقوق الانسان ، ونقيض اكيد للتمزق والتخلف والتبعية .

ومنذ اللحظة التي خطا فيها المشروع الوحدوي اليمني خطوات جادة نحو التطبيق في العامين الاخيرين وبخاصة منذ نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٨٩ تهيأت فرص جديدة لتمو حقوق الانسان انعكست في تعزيز عدد من الحقوق الاساسية للمواطنين منها الحق في التنقل ، الذي اصبح متاحا للمواطنين دون قيود بين شطري البلاد ، بل وبطاقات الهوية منذ ايار / مايو ١٩٨٨ ، ومنها السماح بتأسيس جمعيات ونقابات كنفابتي المحامين في الشطرين عام ١٩٨٨ ، واتجاه الحكومة للسماح بتأسيس منظمة لحقوق الانسان . ومنها ارهاصات التعددية السياسية وحق المشاركة في ادارة الشؤون العامة ، وتعزيز حريات التعبير .

لكن الوحدة — شأن كل المشروعات العظيمة الكبرى — تنطوي ، الى جانب الفرص علي مخاطر عظيمة ايضا فيما يتعلق بحقوق الانسان . وتقع المخاطر الرئيسية هنا من واقع تباين مستويات التطور الاجتماعي بين شطري البلاد ، واعادة ترتيب سلم الاسبقيات في زحام التسابق لاستكمال البناء الجديد . وهي امور لها مظاهرها في واقع التجربة الجديدة مما سيرد الاشارة اليه في هذا التقرير . ربما تكون التعددية السياسية التي تعتمدها المنظمة — كأحد احجار الزاوية في قضية حقوق الانسان — هي المصدر الاساسي لهذا القلق المشروع .

وقد كان من المقرر ان تبت لجنة التنظيم السياسي في هذا الموضوع في ٢٠ شباط / فبراير ، ولكنها تأخرت حتى الاسبوع الاول من ايار / مايو ، كان الخلاف حول هذا الموضوع من اهم القضايا التي اثارت جدلا وبينا كانت قيادة الحزب الاشتراكي اليمني تلح علي ضرورة قيام التعددية الحزبية عند قيام الوحدة تنفيذا لدستور الوحدة تمسك قادة الشمال بتأجيل تنفيذ التعددية الي مابعد قيام الوحدة . وقد لجأت قيادة الحزب الاشتراكي اليمني الي فرض الامر الواقع في « الشطر الجنوبي » وأعد مجلس الوزراء مشروعا بقانون للحزب يسمح بقيام الاحزاب السياسية بشرط ان تلتزم في برامجها بمبادئ ثورتي سبتمبر في الشمال ، و اكتوبر في الجنوب . كما بادرت عدة احزاب سياسية في الشمال والجنوب الي الاعلان عن وجودها وممارسة هذا الوجود بالفعل باشكال واساليب عديدة .

ووقعت سبعة منها ، مذكرة الي اجتماع قيادة الشطرين في ١٩ ابريل / نيسان تضمنت ٧ مطالب في مقدمتها « الاعلان الفوري عن الحريات الديمقراطية بما في ذلك التعددية الحزبية واصدار قانون بذلك » غير ان اعمال اللجنة السياسية انتهت في النهاية الي الاتفاق علي تأجيل التعددية الي مابعد الوحدة ، والى توقيع اتفاق للعمل المشترك بين الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام

أما برلمان الوحدة ، الذي تألف من ٣٠١ نائبا هم اعضاء مجلس «الشورى» في الشمال ، «الشعب» في الجنوب ، بالاضافة الي ٣١ نائبا جرى تعيينهم لتمثيل القوى السياسية المشكلة

(البقية ص ١٠)

على مائدة التحرير ، تجمعت خلال الأسابيع الأخيرة أربعة رسائل مختلفة ، اثنتان منها من عواصم عربية ، والأخرى من عواصم أوروبية . إحداهما من مسئول حكومي ، وباقيا من أعضاء المنظمة . وجميعها تناول موضوعاً واحداً وهو نقد موقف المنظمة من معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في العراق ؛ بيد أن هذا النقد الذي جاء حاداً في مجمله ، جاء متافصلاً كذلك .

وإذا ما نقيتاً الخطاب السياسي الذي تتضمنه هذه الرسائل من المبالغات اللفظية ، يبقى أن رسالتين من الأربعة تحملان على المنظمة «اعتدالها» في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في العراق وتضعان تحت نظرها ملفاً حافلاً من الانتهاكات يمر بملبجة ولا ينتهي عند أحكام الإعدام بدون محاكمة لمئات الأشخاص . وتدعوان المنظمة إلى تعزيز نشاطاتها في كشف هذه الانتهاكات ، أما الرسالتان الأخرى فتحملان على المنظمة « انسياقها وراء الدعاية الغربية والصهيونية » في حملتها ضد العراق وتضعان — بدورهما — أمام المنظمة سجلاً حافلاً يبدأ بالدور القومي للعراق ؛ ولا ينتهي عند استخدام إيران للأسلحة الكيماوية والمقارنة بانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا وتدعوان إلى مراجعة المنظمة لموقفها من معالجة الموضوعات التي تتصل بالعراق .

وإذا كانت هذه الرسائل هي جزء من حوار نعايشه ، ونرحب به ، فربما تحييب بذاتها على السؤال الصعب ، والذي لا نمل تردده . فالمنظمة ليست ضد الحكومات العربية إلا بمقدار ما ترتكب من انتهاكات ، وليست مع المعارضة العربية إلا بمقدار ما تتعرض له من انتهاكات . هي مع حقوق الإنسان فحسب ، أما فكرة الانسياق وراء الدعايات « الغربية والصهيونية » فقد فات أو أنها بعد سبع سنوات من الممارسة العلنية . وأما دور العراق القومي فيكون أفضل لو قام على قاعدة من حقوق الإنسان .

في هذا العدد :

- المرأة العربية والاختيار الثالث ص ٢ ، التعددية السياسية في الامتحان ص ٣ ، شهادة أمريكية عن الانتهاكات الاسرائيلية ص ٤ ، المغرب يستجيب لأول مرة للحوار مع المنظمة ص ٥ ، تقرير الأمم المتحدة عن الإعدام التعسفي ص ٦ ، حقوق الإنسان في الوطن العربي ص ٧ ، حوار ساخن مع مسئول سوفيتي ص ١١ ، من أخبار المنظمات العربية ص ١٢ □

المرأة العربية .. والاختيار الثالث

« القطاع الخاص » قدمت ورفقتان تطرقت الأولى للقطاع الهامشي الذي يشمل العملات لحسابهن أو في إطار الأسرة أو لدى الغير بدون أجر وأعمال الخدمات المنزلية ، مشيرة الى أن العملات في هذا القطاع يعملن بشكل غير ثابت ولايستفدن من حماية القانون والتشريعات . وأكدت الدراسة على ضرورة إيجاد معايير لعمل المرأة غير المرن لقباسه ومن ثم حمايته . أما الورقة الثانية فأكدت بدورها على أن بحث إسهام المرأة في هذا القطاع الخاص يعانى من نقص في المعلومات وأن هناك قطاعا كبيرا تعمل فيه المرأة يتم إخفاؤه بصورة متعمدة من جانب أصحاب العمل تهريا من تطبيق القوانين .

وفي اليوم الثالث للمؤتمر نوقشت ورقة العمل حول « آثار ظاهرة الهجرة وانتقال الأيدي العاملة بين الدول العربية ومصاحبتها على مكانة المرأة في المجتمع العربى » فأشارت الى ارتباط هذه الظاهرة بارتفاع أسعار النفط عام ١٩٧٣ ، وأكدت الورقة على ثلاث نقاط أساسية : أن قضية المرأة العربية غير منفصلة عن قضية المجتمع وأن أى معالجة لها بمعزل عن واقع التنمية الإجتماعية والإقتصادية تظل هامشية ، وأن تحديد آثار الهجرة عملية معقدة ، وأخيرا حداءة الظاهرة ، وقد خلصت الدراسة الى أن انعكاسات هجرة العمالة العربية للدول العربية على الأسرة والمجتمع أخف بكثير من سلبيات الهجرة العربية للدول الأجنبية التى يترتب عنها معاناة حقيقية ناتجة عن العنصرية مما يتطلب تجميع الجهود الرسمية والدولية لإيجاد الحلول لها .

وحول التكنولوجيا الحديثة .. والتكنولوجيا الريفية المناسبة قدمت ورقنا بحث أشارت أولاها الى أن العلم والتكنولوجيا أساس التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية مقترحة بعض المشروعات التى يمكن أن تسهم فيها المرأة العربية مثل انشاء بنك للمعلومات واستخدام الحاسب فى محو الأمية . وأوصت الثانية بإدخال التكنولوجيا الملائمة فى الريف من خلال مشروعات تنموية شاملة مبينة أن ذلك يعتمد على اختيار نمط ينبع من العادات والقيم الريفية للتخفيف من المقاومة فى استخدام الجديد .

فى اليوم الرابع وفى جلسة متخصصة أكدت ورقة عمل حول المنظمات النسائية العربية على أهمية دور هذه المنظمات فى تنظيم وتعبئة الجماعات واتخاذ الخطوات الضرورية لحث الحكومات على تنظيم المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للمرأة ومساعدتها لإنجازها .

وفى جلسة العمل الأخيرة ناقش المؤتمر الاستراتيجية المقترحة لزيادة المساهمة الاقتصادية للمرأة باعتباره الخيار الثالث ووصفه بأنه محاولة لإضفاء صفة الإنسانية على أتماط العمل . بهدف تحقيق التوازن المنصف بين دورى المرأة فى المجتمع وذلك باعتماد بدائل للعمل مثل أوقات عمل مرنة والعمل الجزئى الدائم وضغط أسبوع العمل وتقاسم الوظيفة . وأوضحت الدراسة أن المقترح ليس استراتيجية تفصيلية بل معالم فقط تُطرح لبلورتها وتطويرها .

تحت عنوان « التحديات الاقتصادية والاجتماعية فى التسعينات ومساهمة المرأة العربية فى التنمية » عقد برنامج الأمم المتحدة الإنمائى مؤتمرا إقليميا فى القاهرة خلال الفترة من ٢٠ — ٢٣ مايو / آيار الماضى ، وذلك بالاشتراك مع جامعة الدول العربية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربى آسيا التابعة للأمم المتحدة ، شارك فيه عدد كبير من الخبراء وممثلى الدول العربية وممثل المنظمات النسائية . هدف المؤتمر الى تحديد العوائق التى تواجه المرأة العربية عند أداء دورها فى الأسرة وفى المجتمع وبلورة التوجهات والمقترحات العملية ليتمكن ترجمتها الى مشاريع تنفيذية يتبناها البرنامج بالتعاون مع المنظمات العربية والدولية من أجل السعى لإدماج الفئات المحرومة عامة والمرأة خاصة فى عملية التنمية .

وفى هذا السياق طرح المؤتمر إشكالية هامة تتمثل فى البحث عن خيار ثالث يكمل الخيارين القائمين أمام المرأة ، حيث الخيار الأول أمامها هو بقاؤها فى بيتها وممارسة دورها كأم وزوجة والثانى هو خروجها للعمل المأجور خارج المنزل على أساس عمل يومية كامل تنمى فيه مسيرتها المهنية — الوظيفية وهو ما يحدث صراعا أسريا وتمزقا نفسيا وهى تحاول المواءمة بين عملها وبيتها ، حيث لاتسمح الظروف القائمة فى المجتمع العربى بخلق التوازن بين أدوارها المزدوجة .

ركز المؤتمر فى يومه الأول على أهمية دور المرأة فى المجتمع الريفى الذى مازال يمثل الغالبية فى المنطقة العربية رغم اتجاه نسبة سكان الريف نحو الانخفاض ، وحيث تشكل الزراعة المصدر الرئيسى للرزق ، وحول هذا الدور وأوضاع المرأة واحتياجاتها قدمت ورقات عمل أربع . وقد خلصت هذه الأبحاث والتعقيبات عليها ، الى قضايا عامة أهمها أن المشكلة الأساسية التى يعانى منها الريف العربى هى النظرة العامة له فى سياسة الدولة ، ليس فقط فى أنواع الخدمات الاجتماعية التى تقدم لسكانه بل أيضا فى التصور العام لدور المجتمع الريفى فى التنمية الكلية على الصعيد الوطنى ، لذلك من الأمور المحورية فى تنمية الريف العمل ضمن عملية التخطيط المتكامل . وهناك قضية هامة أيضا هى الحاجة الماسة الى التوجه للرجل والمرأة فى الريف فى مجال محو أميتهما ليتسنى لهما المشاركة فى الجهود التنموية .

وحول دور المرأة فى القطاع الحديث من الاقتصاد العربى قدمت ثلاث ورقات أشارت الأولى الى وجود أكثر من مليون امرأة عاملة فى القطاع الصناعى وبالتحديد فى قطاع الصناعات التحويلية ، ثم تطرقت للمشاكل التى تواجه عمل المرأة ، و منها عدم المساواة فى الأجور لنفس العمل وتكديس النساء فى المهن الدنيا مما يعنى تدنى وجودها فى المهن الإشرافية . وخلصت الدراسة والتعقيبات الى أن ظروف المرأة متردية أساسا بسبب حرمانها من التدريب والتأهيل وبروز بعض الظواهر السلبية ضد عمل المرأة فى الخطاب الاعلامى والدينى الموجه للمرأة عبر القنوات الرسمية مما يؤثر نفسيا على أدائها . وحول « عمل المرأة فى القطاع غير المنظم » أو

التعددية السياسية في الوطن العربي في الامتحان

وعضو في مجلس أمنائها ، افرجت عنهم بعد عدة ايام بكفالة تمهيدا لتقديمهم للمحاكمة . ثم اصدر امير البلاد قراره بالعمو عنهم .

أما الجزائر التي شهدت أول انتخابات في ظل اقرار التعددية السياسية ، فقد اجرت في ١٢ يونيو/ حزيران الحالى انتخابات المجالس البلدية والولايات . وشارك فيها ١٢ حزبا معارضا بالاضافة لحزب جبهة التحرير الحاکم ، والمستقلين . وطبقا للتقارير الواردة للمنظمة ، فقد قامت الحكومة بعدة اجراءات لدعم الاحزاب الجديدة فقدمت ٢٠ ألف دولار لكل حزب لادارة حملته الانتخابية ، وأتاحت الفرصة أمامها في الاذاعة والتلفزيون الوطنيين لتمكينها من التعريف ببرامجها على قدم المساواة مع الحزب الحاکم .

وقد قاطع الانتخابات ١٢ حزبا ايضا من بينها حركة القوى الاشتراكية التي يتزعمها حسين ايت احمد ، والحركة من اجل الديمقراطية (بن بللا) . على اساس ان الظروف التي اعدت فيها الانتخابات غير ديمقراطية ولم توفر اسباب المنافسة مع الحزب الحاکم والجبهة الاسلامية للانقاذ في وقت قصير كهذا .

اما نتائج الانتخابات - التي جرت في جو مشحون بالتوتر وتنامى اعمال العنف - فقد اسفرت عن فوز الجبهة الاسلامية للانقاذ المعارضة بنسبة ٥٥،٤٢٪ من اصوات الناخبين مقابل ٣١،٦٤٪ من الأصوات حصل عليها حزب جبهة التحرير الوطنى (الحاکم) كما فازت في انتخابات الولايات الثانية والرابعين بحصولها على ٣٢ ولاية يليها حزب جبهة التحرير في ١٤ ولاية . وقد اشاد الشيخ عباس مدنى زعيم الجبهة الاسلامية للانقاذ بموقف الجيش الذى التزم بالحياد ورحب بموقف وزارة الداخلية التي امنت للمرة الأولى منذ استقلال الجزائر عام ١٩٦٢ الشروط اللازمة لاقتراع قانونى وفعال .

وقد لا تتيح التقارير التي تلقتها المنظمة حتى الآن قاعدة مناسبة لبلوغ نتائج يطمئن اليها في تحليل هذه الانتخابات من زاوية حقوق الانسان ، غير ان تعذر بلوغ تحليل نهائى لا يحول دون مؤشرات واضحة . وهى في اغلبها تثير القلق . فالخطو نحو التعددية في سوريا يأتي متمهلا واكثر بطئا مما ينبغي . وزيادة مساهمة المستقلين - بعد كل هذه السنوات - واستمرار تجاهل قوى رئيسية على الساحة لا يكفى للوصول الى « تعددية حقيقية » . وفي تونس انفرد الحزب الحاکم بكامل المجالس البلدية بعد ان انفرد بكامل مقاعد المجلس النيابى . اما الكويت التي تطرح من خلال صيغة المجلس الانتقالي فكرة انتظار اربعة سنوات اخرى لتبلغ صيغة مناسبة لتلافي « سلبات مجلس الأمة السابق » فليس في تجربتها ما يعزز القول باتاحة حق المشاركة . وتبقى تجربة الجزائر بفوز حزب معارض تجربة جديدة في منطقتنا تبعث على الاهتمام ، وتعزز مبدأ بدأ بالاردن وسمح للرأى الآخر بالفوز بنصف مقاعد البرلمان .

وسط الدعوة المتنامية للتعددية السياسية في الوطن العربي ، والوعود العديدة من جانب النظم السياسية في البلدان العربية بالاستجابة لهذه الدعوة ، او تفعيل ممارسة النصوص الخاصة بها في الدساتير والتشريعات العربية - شهدت المنطقة خلال الاسابيع الاخيرة سلسلة من الانتخابات النيابية ، و « الانتقالية » ، والبلدية في سوريا والكويت وتونس والجزائر ، جاءت في مجملها امتحانا للأفكار المطروحة والالتزامات المنبثقة عن القوانين والتشريعات .

ففى سوريا اجريت انتخابات مجلس الشعب (البرلمان) يومى ٢٣ ، ٢٤ مايو/ آيار ، وشارك فيها نحو ٩٠٠٠ مرشحا للتنافس على ٢٥٠ مقعدا للمجلس . على اساس نظام الانتخابات الحزبى والفردى . وذلك في اطار تأكيدات من جانب السلطة « بتعددية حقيقية » وافساح المجال امام اسهام المستقلين . اما النتائج - التي تأخر الاعلان عنها بعض الوقت بسبب اعادة الانتخابات في تسع مراكز بعد ان اتضح للجان المراقبة حدوث تزوير خلال الاقتراع فيها فقد فاز فيها المستقلون بـ ٨٤ مقعدا اى نحو ٣٣٪ من مقاعد المجلس ، بينما فازت احزاب الجبهة الوطنية التقدمية (الحاکمة) بباقي المقاعد وعددها ١٦٦ مقعدا .

وفي تونس اجريت اول انتخابات للمجالس البلدية والقروية منذ تسلم الرئيس بن على السلطة في البلاد قبل عامين ونصف وجرى يوم ١٠ يونيو الجارى . وتقدم للترشيح ٣٧٨٤ عضوا لشغل ٢٤٥ مجلسا موزعة على ٢٣ ولاية . وقد قاطعت احزاب المعارضة الانتخابات بعد ان وجهت اتهامها للحزب الحاکم - حزب التجمع الدستورى الديمقراطى - بالسيطرة على الحياة السياسية وعدم توافر ضمانات لنزاهة الانتخابات وغياب الديمقراطية وفاز الحزب الحاکم بالأغلبية الساحقة حيث نجح في ٢٤٤ مجلسا من الـ ٢٤٥ مجلسا تضم ٣٧٥٠ مقعدا ، بينما فاز المستقلون بمجلس بلدى وحيد في بلده شيبا ، وذلك بعد انسحاب ست قوائم للمرشحين المستقلين لاتهامهم ايضا الحزب الحاکم بتزوير الانتخابات في هذه الدوائر .

وفي الكويت اجريت انتخابات المجلس الوطنى الانتقالي ، حيث تم انتخاب خمسين عضوا من بين ٣٤٨ مرشحا . بعد تنازل ٢٣٥ مرشحا آخرين ، موزعين على ٢٥ دائرة ، ومن المقرر ان يصدر امير البلاد قرارا بتعيين ٢٥ عضوا آخرين ليصبح مجموع اعضاء المجلس ٧٥ عضوا .

وكانت مهمة المجلس الوطنى قد تحددت خلال فترته الانتقالية التي تبلغ اربع سنوات في دراسة سلبات التجربة البرلمانية السابقة في البلاد ووضع اسس جديدة لعودة الحياة النيابية . وكانت السلطة قد واجهت بالعنف معارضة المعارضة لهذه الصيغة ودعوتها لاستئناف مجلس الأمة لعام ١٩٨٥ - الذى عطله امير البلاد عام ١٩٨٦ - وألقت القبض على عدد من زعماء المعارضة بينهم اعضاء في المنظمة العربية لحقوق الانسان

شهادة أمريكية عن الانتهاكات الاسرائيلية في فلسطين منظمة مراقبة حقوق الانسان في الشرق الأوسط تنتقد تقرير الحكومة الأمريكية

كلاعتقال الإدارى والتوسع في استخدام إجراءات حظر التجول بشكل متكرر والإغلاق المتكرر لكافة مؤسسات التعليم و تدمير المنازل وإصدار أوامر ترحيل الفلسطينيين وعائلاتهم .

وفي الختام يتناول التقرير نقداً لتقييم أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة في التقرير الصادر عن الحكومة الأمريكية فيشير إلى تجاهل التقرير لظاهرة الإبطاء في النظر في قضايا المعتقلين مما يمثل انتهاكاً لحقهم في توافر الضمانات القانونية اللازمة وتقديمهم لمحاكمات عاجلة وعادلة . كما يعقب على أن التقرير لم يردن التعليمات الصادرة للجنود بشأن فتح النار على المواطنين وإنما اكتفى بالإشارة إلى تجاوز القوات للتعليمات الصادرة إليهم . كذلك أشار إلى ظاهرة استخدام حظر التجول كوسيلة لقمع الاضطرابات بينما تمثل هذه الإجراءات أكثر وسائل العقاب الجماعي شيوعاً في الأراضي المحتلة .

وكانت لجنة مراقبة حقوق الإنسان قد استهلت تقييمها بانتقاد أسلوب العرض المستخدم والذي وصفته بأنه « وصف مجرد ولا يعكس طبيعة الانتهاكات الواقعة » وأضافت أنه لا يظهر إلى أى مدى ترتبط الانتهاكات الواردة ارتباطاً وثيقاً بطبيعة السياسات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة .

تمثل هذه الشهادة في مجملها ، توجهها إيجابياً نأمل أن يكون تمهيدا لتقرير أكثر توسعاً وشمولاً . إذ نجد أن الحقائق الواردة تضع الحكومة الأمريكية مباشرة أمام الانتهاكات الواقعة في الأراضي المحتلة ، وخاصة في الوقت الذي تتحدد فيه اتجاهات جديدة خاصة ببرامج مساعداتها الدولية لإسرائيل والمتمثلة في معونات اقتصادية وعسكرية كبيرة .

وترى المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن انتقاد « لجنة مراقبة حقوق الإنسان » ، وغيرها من المنظمات العاملة في نفس المجال ، للتقارير الأمريكية عن الأوضاع في الأراضي المحتلة ، إنما يعطى لتلك المنظمات مصداقيتها لدى الرأي العام الدولي على وجه العموم ولدى الرأي العام العربي على وجه الخصوص لما ينطوى عليه من استقلالية عن السياسات الخارجية للحكومة الأمريكية نفسها . ولعل المعالجة الموضوعية لتلك الانتهاكات تفتح سبلاً جديدة لتطوير قاعدة عمل مشترك نحو حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الوطن العربي .

وتأخذ المنظمة العربية لحقوق الإنسان على تلك الشهادة أنها ، في إطار إدانتها للممارسات القمعية الإسرائيلية ، قد تغاضت عن تغطية بعض الانتهاكات الفجة ومنها ظاهرة استخدام الغازات الكيميائية المحرمة دولياً ، وتكبير كافة المؤسسات الصحية والاقتصادية ، ومصادرة الأراضي ، والإقامة الجبرية ، والظروف القاسية التي يتعرض لها المعتقلون في السجون . كما تحشى المنظمة أن يكون اعتماد الشهادة على المصادر الإسرائيلية اعتماداً كلياً دون الرجوع لأى من المراجع والمصادر الفلسطينية قد ينقص من احتفاظ مثل هذه المنظمات الدولية بتوازن يمثل الضمير الدولي إزاء أعمال القمع الإسرائيلي .

تقدمت « لجنة مراقبة حقوق الإنسان في الشرق الأوسط » ، بشهادتها عن أوضاع حقوق الإنسان في الضفة الغربية وقطاع غزة أمام لجنة استماع مشتركة تضم اللجنة الفرعية لشؤون أوروبا والشرق الأوسط واللجنة الفرعية لحقوق الإنسان والمنظمات الدولية التابعتين لمجلس النواب الأمريكي . تعتبر لجنة مراقبة حقوق الإنسان في الشرق الأوسط من أحدث المنظمات العاملة في حقل حقوق الإنسان ، وقد بدأت أنشطتها في العام الماضي بإصدار عدة تقارير موجزة عن أوضاع حقوق الإنسان في الجزائر والمغرب ، أعقبها بتقرير مفصل عن حقوق الإنسان في العراق .

يسلط هذا التقرير الضوء على عاملين أساسيين لاستمرار تزايد أعداد القتلى الفلسطينيين الذين فقدوا حياتهم على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلية منذ نشوب الانتفاضة . يتمثل الأول في التعليمات الصادرة من قبل الجيش الإسرائيلي والمتعلقة بفتح النار على المدنيين الفلسطينيين واستخدام الأسلحة النارية والذخيرة الحية لمواجهة الانتفاضة . أما العامل الثاني فهو عدم قيام السلطات بإجراء تحقيقات وافية وتقديم الجنود المتورطين في أعمال القتل للمحاكمة الجدية بشأن الانتهاكات التي تنتج عنها مئات الحوادث التي أسفرت عن عدد كبير من القتلى والضحايا الفلسطينيين على أيدي القوات الاسرائيلية وشرطة الحدود وغيرها من القوات المسؤولة عن تطبيق القوانين في الأراضي المحتلة هذا ويقدر التقرير عدد القتلى منذ بدء الانتفاضة قبل عامين ، بحوالى ٦٤٦ فلسطينياً ، سقط أكثر من ٦١٠ منهم برصاص الجنود ، كما قتل حوالى ١٤٦ صبياً دون السادسة عشرة كما أشار إلى النمط الذي اتخذته أعمال القتل والتسارع الشديد الذي تقابل به مثل هذه الانتهاكات من قبل القوات الإسرائيلية . وأفاد بأن عدد القضايا التي تم إحالتها إلى المحكمة العسكرية تقدر بعشر حالات فقط من بين ٤٥ حالة قتل . وأنه قد صدرت في حق أولئك الجنود أحكام بالسجن — تصل إلى سنتين كحد أقصى — غالبها مع وقف التنفيذ .

ثم يعرض التقرير لاتساع نطاق تعليمات استخدام الأسلحة النارية لاقتال المشتبه فيهم فيكشف النقاب عن المخالفات التي تنطوى على سوء استخدام الذخيرة الحية من مؤشرات القتلى والمصابين في رؤوسهم وظهورهم ، وسمح السلطات للجنود باعتبار الأشخاص الملتصقين مشوهين مجرد أنهم ملتصقون ، مما يمكنهم من إطلاق النار عليهم . بل وشملت التعليمات الأشخاص الذين يشبه في اشتراكهم في نشاطات لا تمثل بالضرورة خطراً على أرواح الجنود وفي هذه الحالة يتم إخلاء سبيلهم باعتبار أن التهمة هي القتل الخطأ . وتحت ستار وصف المنظمات الفلسطينية بالإرهاب ، أصبح ممارسة أى نشاط في نطاق منظمات شعبية أو جمعيات أهلية دافعا من دوافع الاشتباه ، إلا أن جميع تلك المنظمات تعتبر غير مشروعة في ظل القانون الإسرائيلي بل ويعتبر أعضاؤها متورطين في نشاطات تنطوى على « التخريب السياسى » .

أما الجزء الأخير من التقرير فيعرض الأشكال المختلفة للعقاب الجماعي

السلطات المغربية تستجيب - لأول مرة - للحوار مع المنظمة والمنظمة تتطلع للانتقال بالحوار من العموميات إلى الوقائع

كما كانت الشكاوى الواردة قد افادت ان اجراءات الاعتقال كانت قد طالت عددا آخر من اعضاء الجماعة بكل من مدينة القنيطرة ، المحمدية ، تارودانت ، ووجده . واستطردت تلك الشكاوى مشيرة الى ان العناصر التي تم اعتقالها هي في معظمها من صفوف الطلاب بالجامعة ومن بين اعضاء هيئات التدريس بها . كما اضافت ان هذه الاجراءات تأتي في اطار اجراءات مشددة اتخذتها السلطات المعنية بحق الجماعة شملت عدة مظاهر من بينها وضع السيد عبد السلام ياسين مؤرخا تحت الإقامة الجبرية وحرمانه من تلقي اية زيارات من ذويه او من الالتقاء بمحاميه في اطار الاستعداد لانعقاد المحاكمات وتحضير الدفوع بشأن القضية التي من المقرر لها ان تنعقد في غضون الفترة القادمة .

كما كانت الشكاوى الواردة قد اشارت لتعرض عدد كبير من المعتقلين للتعذيب ولما ظهر مختلفة من المهانة فضلا عما اتخذ بحقهم من اجراءات تعسفية تمثلت في فصل عدد منهم من وظائفهم . وأكدت الشكاوى الواردة ان بعض المسؤولين من بين السلطات المختصة والمخول لهم صلاحيات في مجال السجن قد عمدوا لتكثيف الضغط على المعتقلين بغية انتزاع اعترافات باطلة منهم تتيح تغليظ العقوبة المتوقعة تجاههم .

هذا وكانت المنظمة في الاتصالات الأولية التي اجرتها مع السلطات المغربية قد اعربت عن قلقها من تلك الانباء معربة عن أنها تستشعر الخوف من ان تكون الاجراءات المتخذة بحق اعضاء جماعة « العدل والإحسان » قد جاءت بسبب ارائهم ومعتقداتهم . كما وضعت تحت نظر السلطات المختصة ماتوا في لديها من معلومات والتي تشير الى ان الجماعة المذكورة تتمتع بالشرعية ولديها تصريح بمزاولة النشاط فضلا عن انها - في حدود ماورد للمنظمة - لم تتجاوز الحدود السلمية في النشاط والدعوة بالكلمة والمعظة الحسنة . كما تناولت المنظمة في خطابها ما تردد حول تعرض المتهمين للتعذيب واتخاذ قرارات بفصل بعضهم من وظائفهم .

وقد ناشدت المنظمة حينذاك السلطات المغربية التدخل الفوري لوقف أية ممارسات تتضمن تعديبا للمتهمين أو أى أشكال من أشكال المهانة أو العسف بحقهم . كما اعربت عن تطلعها بأن يتم التحقق مما تردد حول التعذيب ومما ورد في فترات سابقة حول وقوع حالات وفاة لبعض المحتجزين من جراء ذلك وفي اطار سوء الاوضاع المعيشية داخل تلك السجون .

ولكل ما تقدم تعتبر المنظمة الرد الذي تلقتة من الدوائر الرسمية في المغرب ، رغم ترحيبها به من حيث المبدأ غير شاف وجراء خاليا من الرد على الاستفسارات المحددة التي كانت المنظمة قد وضعتها تحت نظر السلطات . وتتطلع لأن يتقدم هذا الحوار خطوات للأمام على نحو يتيح تناول حالات ووقائع بعينها بعيدا عن العموميات غير الخلافية .

في أول تطور من نوعه ، تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان أول جواب من جانب السلطات المغربية المختصة وذلك ردا على إستفسارات كانت المنظمة قد عبرت عنها في ضوء ما تجمع لديها من شكاوى .

وقد جاء في الرد الذى ارسله الأستاذ أحمد ابن سودة مستشار صاحب الجلالة بالديوان الملكي انه من الأهمية بمكان « لفت الانتباه الى ان المغرب بقيادة جلاله الملك الحسن الثاني كان من اسبق الدول في العالم الثالث الى إقامة نظام دستوري ديموقراطى قائم على التعددية ، وحامى لحرية الرأى والتنقل والاختيار ، فالمغرب منع نظام الحزب الواحد ، وسمح بقيام نقابات ، وجمعيات ، وحرية صحافة ، مما وفر للمواطن المغربي قدرا كبيرا من الحرية التي أصبح يضاهي بها لأنها متميزة داخل مجموعة العالم التي ينتمى إليها .. » .

كما جاء فيه ان في المغرب « العدالة قائمة على قوانين ، ونظام وضوابط تضاهي أحدث القوانين والضوابط في الدول المتقدمة ، وهذا من شأنه ان يحمى الحريات من الفوضى ، والأمن من الشغب ، وحياء الناس واموالهم من الطيش والاعتداء ، فنحن دولة اسلامية ، نؤمن بالحوار الجاد والبناء وتثبيت بالعدل والاحسان ، تطبيقا لقول الله عز وجل (وجادلهم بالتي هي أحسن) وقوله (ان الله يأمر بالعدل والإحسان) » .

واختتم رده قائلا : « فكل سلوك اتسم بإحترام حياة الآخرين وعدم المس بأمنهم سيجد المناخ الملائم في بلادنا بقيادة أمير المؤمنين جلاله الملك معظم ، وكل انحراف عن سواء السبيل ليس في العالم من يؤيده أو يحميه » .

وبالرغم من الإرتياح الذى استشعرته المنظمة ازاء رد مستشار صاحب الجلالة بالديوان الملكي المغربى على استفسارات المنظمة الا ان المنظمة كانت تتطلع لتلقى ايضا اكثر تفصيلا على ماثارته من قضايا خاصة وان الخطاب قد تناول جوانب لاختلاف حولها فالمنظمة على ذرية بإختيار التعددية في المغرب وبوجود هامش من الحريات يسمح للجمعيات أو لبعضها بالحصول على تصريح لمزاولة نشاطها .

ففى خلال الشهور القليلة السابقة كانت المنظمة قد أجرت عدة اتصالات مع الجهات المغربية المختصة بشأن عدد من الشكاوى كانت قد تلقتها تدور جميعها حول وقوع عدة اجراءات تعسفية بحق اعضاء احدى الجمعيات التي تعرف بإسم جماعة « العدل والإحسان » ، حيث صدرت قرارات بإعتقال معظم قادتها وأعضائها ويأتى في مقدمة هؤلاء المعتقلين السيد / عبد السلام ياسين مرشد الجماعة بالإضافة لستة اخرين من اعضاء المجلس الاستشارى للجماعة هم الأستاذ محمد البشيرى ، وعبد الواحد المتوكل ، والمرشد التربوى محمد العلوى ، وفتح الله ارسلان والعبادى وعبد الله الشيبانى .

حالات الإعدام التعسفي في الوطن العربي

يوليو ١٩٨٩ التي احتجرت يوم ١٥ يوليو على الحدود السعودية الأردنية ، وأبناء إعدام ١٦ شخصا من رعايا الكويت في سبتمبر / أيلول ١٩٨٩ كان قد ألقى القبض عليهم اثر التفجيرات التي وقعت في مكة في موسم الحج عام ١٩٨٩. ووردت أنباء أن الاتهامات والادانات لم تصدر على أساس أحكام قانونية دقيقة وواضحة .

وفي الصومال: أشار التقرير إلى الحكم بإعدام عبد الكريم حجي ابراهيم الصادر عن محكمة الأمن الوطني في ١٨ مارس ١٩٨٩ التي ترأسها أحد الوزراء في الحكومة كما أشار التقرير إلى واقعة قتل الجنود الصوماليين لعدة مئات من الأشخاص في الشوارع في مظاهرات الاحتجاج على أثر القبض على عدد من الزعماء الدينيين في ١٣ يوليو / تموز ١٩٨٩ ، وكذا إعدام عدد كبير من الاشخاص الذين جرى اعتقالهم في هذه الأحداث على أيدي الجنود يوم ١٥ يوليو ١٩٨٩ في منطقة الجزيرة . كما تعرض التقرير بالنسبة للسودان: لحكم محكمة الأمن الثورية بإعدام القائد النقابي الدكتور مأمون حسين لاشتراكه في إضراب . كما أشار إلى أبناء عن وفاة طبيب آخر يدعى محمد ابراهيم إلياس أثناء التعذيب . وكذلك حكم المحكمة الخاصة بالخرطوم بالإعدام على جرجس بطرس لمخالفته أنظمة النقد . وفي اليمن العمري : اقتضت الإشارة الواردة في تقرير المقرر الخاص إلى رد تلقاه من حكومة اليمن (ردا على خطاب له في نوفمبر ١٩٨٨) ينفي الأنباء الواردة في خطاب المقرر ويعزو بعض وقائع القتل المبلغ عنها إلى ثارات قبلية ناجمة عن طبيعة التركيب الإجتماعي والإرث الطويل المتراكم عن نظام الإمامة الرجعي .

أما في فلسطين المحتلة : فقد تضمن تقرير المقرر الخاص جملة وقائع . حيث أشار إلى تصريحات رئيس أركان الجيش الإسرائيلي في ٥ سبتمبر / أيلول ١٩٨٩ أن قوات جيش الدفاع قد قتلت ٤٦٩ فلسطينيا منذ بدء الانتفاضة في ٩ ديسمبر ١٩٨٧ وأن الغموض يكتنف ٣١ حالة وفاة أخرى . وقد نقل تقرير المقرر الخاص عن مصادر حقوق الإنسان الإسرائيلية ان الجنود والمدنيين الإسرائيليين قد قتلوا ٥٠٩ فلسطينيا منذ بدء الإنتفاضة منهم ٤٧٧ بالذخيرة الحية والرصاص البلاستيكي ، بينهم ١٣ طفلا دون الثالثة عشرة من عمرهم و٧٦ طفلا تتراوح أعمارهم بين ١٣ و١٦ عاما . وأن ٣٢ آخرين قد ماتوا لأسباب أخرى مثل الضرب والحرق أو الصدمات الكهربائية . ومات ٧٠ آخرون إثر تعرضهم للغاز المسيل للدموع ، منهم نحو ٣٥ رضيعا .

وقد خلص المقرر الخاص من استعراض تقريره والتقارير السابقة والمعلومات التي تلقاها على مستوى العالم « أن ظاهرة الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي لاتزال سائدة في كثير من أنحاء العالم » وأن كل أنماط الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي — ظلت صورتها بلا تغيير » . كما خلص الى أن المعلومات التي وصلته لاتمثل سوى جزء من الظاهرة الكلية لعمليات الإعدام التعسفي .

في تقرير مفصل تعرض السيد آموس واكو المقرر الخاص لحالات الإعدام التعسفي بالأمم المتحدة لظاهرة « الإعدام التعسفي أو الإعدام بإجراءات مقتضبة في العالم » . وقد تضمن التقرير ، الذي يعد الثامن في هذه السلسلة من تقارير الأمم المتحدة ، دراسة لحالات الإعدام التعسفي في ٤٨ دولة من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية والولايات المتحدة ، استحوذت البلدان العربية على سدسها بالإضافة إلى الانتهاكات الإسرائيلية في فلسطين المحتلة . إذ شملت البلدان العربية التي عانت من هذه الظاهرة اليمن الديمقراطية والعراق وموريتانيا والسعودية والصومال والسودان واليمن العربية وفلسطين .

في البحرين: أشار التقرير إلى الأنباء الخاصة بالعثور على محمد منصور حسن (٣٣ سنة) ميتا — في شمال غرب جزيرة المنامة ويحمل جثثانه علامات على حدوث تعذيب بعد القبض عليه في ٢٥ كانون الثاني / يناير ١٩٨٩ . وفي اليمن الديمقراطية : أشار التقرير إلى الأنباء الخاصة بوفاة فريد عوض حيدرة أثناء احتجازه في ٢٥ حزيران / يونيو ١٩٨٩ في سجن عتاق في محافظة شبوه بعد القبض عليه في شباط / فبراير ١٩٨٨ . وكانت الأنباء التي تلقاها المقرر الخاص قد أفادت أن المتوفى كان من بين الذين هربوا من البلد بعد أحداث كانون الثاني / يناير ١٩٨٦ ، وعادوا إثر تلقي رسالة من وزير أمن الدولة في عدن يضمن سلامة الهاربين ، ولكنهم قبض عليهم فيما بعد واحتجزوا دون اتهام .

أما في العراق: فقد تعرض المقرر الخاص لأبناء عن حالات إعدام متعددة ، شملت إعدام أربعة أشخاص من أسرة تنحدر من أصول آشورية في أكتوبر ١٩٨٨ دون اتهام أو محاكمة بعد عودتهم إلى العراق في ضوء العفو الصادر في أيلول / سبتمبر ١٩٨٨ ، وإعدام ٨٣ شخصا آخرين قيل أنهم فارون من الجيش بعد القبض عليهم في يونيو ويوليو ١٩٨٨ ، وإعدام طبيين في سبتمبر ١٩٨٨ استنادا إلى تسجيلات تضمنت ملاحظات أثارها بخصوص رئيس الجمهورية خلال حفل خاص في بغداد . ولم يعرف أنه عقدت لها أية محاكمة قبل إعدامهما . كما أشار التقرير إلى العديد من الوقائع الخاصة بإعدام أشخاص بزعم الهروب من الجيش أو التمرد أو التعاون مع القوى المعارضة . بلغت في مجملها ٧٦٣ فرداً .

كما اشار تقرير المقرر الخاص لأبناء إعدام ١٤ شخصا في يناير / كانون الثاني ١٩٨٩ من أفراد الجيش والمسؤولين في حزب البعث ، بعد إلقاء القبض عليهم في بغداد والموصل ، في ديسمبر / كانون أول ١٩٨٨ . ولم يعرف أنه عقدت لهم أية محاكمة قبل إعدامهم .

وفي موريتانيا : أشار تقرير المقرر الخاص إلى الأنباء التي وردته عن قيام قوات الأمن بتعذيب بعض الأفراد من السكان السود في جنوب البلاد واعدادهم في حزيران / يونيو ١٩٨٩ ومعظمهم من الفلاحين والرعاة الذين قاوموا مصادرة الأراضي وطردهم القسري من السنغال . كما تناولت الوقائع التي تضمنها التقرير عن السعودية نبأ وفاة السيدة زهراء الناصر في ١٨

حقوق الانسان فى الوطن العربى

مصر :

المنظمة المصرية لحقوق الانسان تناشد وزير الداخلية التدخل لإنقاذ حياة سجين والنيابة تبدأ التحقيق فى بلاغات التعذيب

ناشدت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان — فرع المنظمة العربية بمصر — السيد وزير الداخلية سرعة التدخل لإنقاذ حياة السجين نبيل المغربي النزىل بسجن ليمان طره ، وسرعة تقديم الرعاية الصحية له وإصدار عفو صحى عنه .

وأشارت المنظمة فى رسالتها الى أن مندوبها الذى تمكن من زيارة السجين قد وجده بين الحياة والموت ولايقوى على الحركة حيث نقل اليه محمولا على نقالة ، وتفوح من جسده رائحة كريهة تبعث على القلق الشديد ، وخاصة فى ضوء ما أشار إليه السجين من أنه لم يتمكن من الاستحمام أو تغيير ملابسه الداخلية على مدى أربعة أشهر .

وأوضحت الرسالة أنه على الرغم من أن السجين يقيم بمستشفى السجن إلا أنه يشكو عدم تلقيه العناية الطبية الواجبة ويزعم بأن هناك نوايا متعمدة لتركة يموت ببطء ، وأشار فى هذا الصدد الى المعاملة القاسية التى يلقاها من بعض الأطباء والى ترحيل من يقدم له يد المساعدة من السجناء ونزلاء المستشفى .

وقد طالبت المنظمة المصرية فى نداءها لوزير الداخلية بإجراء تحقيق مع المسؤولين عن وصول السجين نبيل المغربي الى هذه الحالة وأعربت عن مخاوفها من أن يلقى ذات المصير الذى لقيه المعتقل شحاته عبد الحميد فى سجن طره العام الماضى حيث افتقد الرعاية الصحية الواجبة وأطلق سراحه — بعد تردى حالته الصحية — قبل وفاته بأربع وعشرين ساعة .

كما خاطبت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان فى هذا الصدد عددا من المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان ، وبعثت برسالة الى نقابة الأطباء بشأن تقصير أطباء السجن فى القيام بواجبهم المهني والإنساني ، وقد ناشدت منظمتنا العفو الدولية والمحامين الأمريكيين كلا من وزير الداخلية والعدل المصرين التدخل على وجه السرعة لإنقاذ حياة السجين نبيل المغربي .

والمعروف أن نبيل المغربي كان قد ألقى القبض عليه فى عام ١٩٨١ ويقضى حكما بالسجن لمدة خمسة وعشرين عاما على ذمة قضية تنظيم الجهاد .

وعلى صعيد آخر فقد بدأت النيابة المختصة فى التحقيق فى البلاغات التى تقدمت بها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بشأن وقائع تعذيب بعض المعتقلين السياسيين والتى ضمنها فى تقريرها الخاص عن التعذيب فى مصر والذى أصدرته فى مستهل هذا العام .

وقد استمعت نيابة الخانكة الى أقوال اثنين من المحامين الأعضاء

بالمجلس التنفيذى للمنظمة المصرية بشأن وقائع التعذيب التى تعرض لها المعتقلون بسجن أبى زعبل ومن بينهم بعض أعضاء المنظمة المصرية فى أعقاب القبض عليهم فى أغسطس ١٩٨٩ ، كما استمعت الى أقوال ممثل المنظمة حول تعذيب ٢٣ متهما فيما يسمى بقضية تنظيم أمناء الشرطة الذين صدرت أحكام « غير معلنة » بحقهم بعد محاكمتهم عسكريا .

كما بدأت نيابة عابدين التحقيق فى البلاغات التى تقدمت بها المنظمة حول وقائع التعذيب داخل مقر مباحث أمن الدولة بلاطوغلى ويشمل هذا التحقيق مايتعلق بتعذيب محمد مصطفى ابراهيم عضو مجلس الإدارة المنتخب بشركة الحديد والصلب لإجباره على الاعتراف بانضمامه الى تنظيم سرى نسب اليه الدور الرئيسى فى التحريض على اعتصام وإضراب عمال الحديد والصلب فى العام الماضى ، كما يشمل التحقيق كذلك مايتعلق بتعذيب المهندس طلعت قاسم عضو نقابة المهندسين الذى أشار تقرير المنظمة المصرية الى أنه أعيد اعتقاله عدة مرات فى أعقاب انقضاء مدة سجنه سبع سنوات على ذمة تنظيم الجهاد والذى تعرض على حد وصف تقرير المنظمة الى التعذيب بشكل منهجى بمبنى مباحث أمن الدولة بلاطوغلى .

الحكم ببراءة جميع المتهمين فى أحداث عين شمس

قضت محكمة أمن الدولة العليا « طوارئ » فى التاسع والعشرين من مايو / آيار الماضى ببراءة جميع المتهمين فى أحداث عين شمس البالغ عددهم ١٤ شخصا من الاتهامات التى وجهت إليهم وتتضمن المشاركة فى أعمال للشغب وحيازة مفرقات وإحراز مطبوعات ومنشورات تحض على قلب نظام الحكم .

وقد أعربت المحكمة عن تشككها فى جدية محاضر التحريات التى قدمت الى المحكمة والتى كشفت هيئة المحكمة عن أنه قد تم تحريرها فى يوم واحد واتسمت بالتناقض ، وأعربت عن اعتقادها بأن هذه المحاضر قد « اصطنعت » لإضفاء المشروعية على الإجراءات التى اتخذت بحق المتهمين . وأضافت المحكمة أن الاعترافات التى نسبت للمتهمين لم تكن وليدة إرادة حرة واعية ، وأن عددا كبيرا من المتهمين قد تراجع عن اعترافاته أمام النيابة بعد أن قرر جميعهم أنهم قد تعرضوا للتعذيب ، وأن الفحص الطبى قد أثبت العديد من الإصابات على أجساد المتهمين .

والجدير بالذكر أن المتهمين فى هذه القضية كان قد ألقى القبض عليهم فى نهاية العام ١٩٨٨ حيث كانت منطقة عين شمس مسرحا لانتهاكات جسيمة لحقوق الانسان وذلك فى أعقاب اقتحام قوات الأمن لأحد مساجد المنطقة فى ١٢/٨/١٩٨٨ بدعوى القبض على عدد من قيادات تنظيم الجهاد المطلوب ضبطهم والذين أعلنت وزارة الداخلية أنهم كانوا يخططون لعقد اجتماع تنظيمى بالمسجد والقيام بأعمال شغب ، وقد ترتب على هذا الاقتحام — الذى استخدمت فيه الشرطة الذخيرة الحية —

علما بأنه كان قد اعتقل في ١١/٩/١٩٨٥ . وأنه حين حان موعد اقرار الحكم الصادر والتصديق عليه اصدر مجلس الوزراء قرارا بتخفيض عقوبة الأعدام واستبدالها بالأشغال الشاقة المؤبدة وقد صدقت الإزادة الملكية بالموافقة في ٨/٤/١٩٨٧ .

واضافت الشكوى ان السجن معتز صبحي حمدان قد تم استثنائه من جميع قرارات العفو الملكية المتتالية التي كانت قد صدرت والتي تضمنت اعلان عفو عن المحكوم عليهم وعن الموقوفين السياسيين وذلك بالرغم من ان قرارات العفو قد امتدت لتشمل بعض السجناء ممن اتهموا بتهم مشابهة للتهمة التي ادين على اساسها أو ممن صدرت بحقهم عقوبات تشبه ما صدر بحقهم .

هذا وكان السجن معتز حمدان قد اصيب بغيبوبة مما استدعى نقله الى مستشفى الكرك الحكومية وذلك لاجراء فحوصات عليه وهو الامر الذي كشف عن ضرورة نقله لاحدى مستشفيات عمان . فنقل بالفعل تحت حراسة مشددة في ٦/٥/١٩٩٠ الى المستشفى وهناك اصروا - حسبما افادت بذلك المذكرة - على تكبير يديه وقدميه ، وقد احتج هو على ان يتلقى العلاج تحت هذه الظروف وذلك بعد ان افاق من غيبوبته وطلب منه آنذاك ان يوقع على اقرار بأنه يرفض العلاج ويتحمل المسؤولية . وازافت المذكرة التي تضمنت الشكوى انه قد تم نقله الى مركز الاصلاح والتأهيل في الجويده كما اعيد نقله مجددا في ٧/٥/١٩٩٠ الى سواقة وذلك دون ان يتلقى اى علاج رغم خطورة حالته الصحية . وعند اعادته للسجن ، وتحت ضغط من باقى المعتقلين من زملائه وفي ضوء احتجاجهم نقل مرة اخرى الى مستشفى البشير في ساعة متأخرة من مساء نفس اليوم . وهناك وضع في احدى غرف المستشفى دون ان يودع في غرفة العناية المركزة رغم ان حالته الصحية كانت تستدعي ذلك . كما اعتذرت المستشفى عن عدم وجود اخصائى واستمرت حالته في التدهور الى ان توفي يوم ١١/٥/١٩٩٠ في غرفته بمستشفى البشير .

هذا وقد حاول ذووه الحصول على تصريح لاستلام الجثمان ودفنه في سوريا الا ان وزارة الداخلية رفضت منحهم مثل هذا التصريح ووافقت على تشييع الجثمان حتى مركز حدود الرمثا في ١٣/٥/١٩٩٠ . ولدى وصول المركب لمسافة قريبة من مظلة الجمرک بمدينة الرمثا فوجيء الجميع بوجود اعداد كبيرة من رجال الامن والحرس الخاص وسيارات النجدة واخرى عسكرية مصفحة وتعدوا على الحشد الذي صاحب الجثمان باطلاق قنابل الغاز والقنابل المسيلة للدموع والرصاص الحى واصيب نتيجة لذلك عدد من المشيعين باختناقات كما اصيب شخص يدعى خالد عبد الرحمن محمد حمدان بعيار نارى بفخذه الايسر ولا يزال تحت الحراسة في مستشفى مدينة الحسين الطبية .

وثناء هذا الصدام جرت اعتقالات للعديد من الاشخاص وقد قدرت الشكوى عدد الذين القى القبض عليهم وتم التحقيق معهم بما يزيد عن ٣٠٠ شخص ، اطلق سراحهم واستمر احتجاج ٣٣ من بينهم في مركز الاصلاح والتأهيل في اربد . وهو مركز وصفته المذكرة بأنه يفتقر الى ادنى شروط الحياة الانسانية . وثناء استجوابهم افادت الشكوى انه تم حلق

مصرع أربعة مواطنين وضباط شرطة كان قد ألقى عليه حجر خلال الصدام وقد أعقب هذه الأحداث الاحتجاج العشوائى لأكثر من مائتى شخص وفرض حظر التجول والحصار على سكان المنطقة الذى واكبه اقتحام حرمة المنازل واحتجاج النساء كرهائن في نفس الوقت الذى تعرض فيه اثنان من ضباط الشرطة بالمنطقة الى اعتداء من بعض العناصر - التي نسب إليها الانتماء الى الجماعة الإسلامية - أودى بحياة أحدهما وأعقبه الإعلان عن مصرع ثلاثة اشخاص زعمت وزارة الداخلية مسؤولية أحدهم عن مقتل ضابط الشرطة .

والمعروف أن الأحكام التي تصدرها محاكم أمن الدولة طوارئ لا تعتبر نهائية مالم يصدق عليها رئيس الجمهورية الذى يجوز له الغاء الحكم وإصدار أمر بإعادة المحاكمة من قبل محكمة ثانية من نفس الدرجة . وتطلع المنظمة العربية لحقوق الإنسان لأن تضع السلطات المصرية في الإعتبار ألا يخل استخدام الصلاحيات المخولة لها في مراجعة القرارات التي تصدرها محاكم الطوارئ بالحظر المعترف به دوليا على محاكمة أى شخص على ذات الجرم مرتين حيث تنص المادة ١٤ من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية الذى صادقت عليه مصر على أنه « لايجوز تعريض أحد مجددا للمحاكمة أو للعقاب على جريمة سبق أن أدين بها أو برىء منها بحكم نهائى وفقا للقانون وللإجراءات الجنائية في كل بلد » .

الأردن :

الامتناع عن تنفيذ أحكام قضائية

ورد للمنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى أرفق معها تقرير مفصل حول واقعتين تضمنتا انتهاكات لحقوق الانسان وهما واقعتين متصلتين ببعضهما البعض .

الأولى والتي تتضمن انتهاكا اشد وطأة - تتعلق بوفاة المواطن معتز صبحي حمدان بعد سلسلة من التعسف والاهمال والحرمان من الرعاية الصحية اللازمة افضت الى وفاته يوم ١٦/٥/١٩٩٠ بمستشفى البشير . وذلك بعد ان تقاعست ادارة السجن في عرضه على اخصائيين في بدايات مرضه ثم اقدمت على علاجه في ضوء تشخيص خاطيء لمرضه الذى فسر على انه فقر دم وتبين بعد رحلة معاناة غير قصيرة انه سرطان دم .

اما الثانية فتخص تجديد امد اعتقال ٣٣ شخصا كانوا قد القى القبض عليهم اثناء تشييع جنازة المواطن معتز صبحي ووجهت اليهم تهمة التجمهر والاخلال بالامن العام . وقد تجدد اعتقالهم بناء على التهمة ذاتها بالرغم من ان محكمة صلح الرمثا كانت قد اصدرت حكما بالموافقة على اخلاء سبيلهم بكفالة مقدارها خمسمائة دينار لكل منهم .

هذا وكان التقرير الذى تلقته المنظمة قد اشار الى صدور حكم من المحكمة العرفية العسكرية باعدام المتهم معتز صبحي حمدان شنقا حتى الموت وذلك بتهمة الانضمام لجمعية غير مشروعة وبالطور في حيازة اسلحة نارية واوتوماتيكية بقصد استعمالها على وجه غير مشروع والتسلل عبر الاراضى الاردنية السورية وكذلك الشروع في قتل رجل الامن العام .

تضمنت الشكوى التماسا بتقديم العون لزوجته لمعرفة مصير زوجها والسماح لها بدخول البلاد لاجراء الاتصالات اللازمة بمقر عمله وإقامته لعلها تجد مايساعدها على التعرف على وضعيته . علما بأن الشكوى أفادت انه قد نمتى لعلم زوجته انه كان مريضا وتم نقله منذ شهر لاحدى المستشفيات . وقد اضطرت الزوجة وهي سودانية الجنسية وتدعى نفيسة على محمد الى مغادرة موطنها في الخرطوم والقدوم للقاهرة بغية تسهيل فرص اجراء الاتصالات اللازمة مع عدة جهات بما في ذلك الإتصال بالسلطات اليمنية عبر المنظمة العربية لحقوق الانسان .

وقد رفضت السفارة اليمنية بالقاهرة عدة طلبات تقدمت بها السيدة نفيسة محمد على للحصول على تأشيرة دخول لليمن وجاء امتناع السفارة دونما ابداء اسباب . وكانت المذكورة قد أوضحت للمنظمة ان زوجها لايمارس أى عمل سياسى ولاينتمى لأى من الاحزاب أو القوى المعارضة . وازاء استفسار المنظمة على ماهية الأسباب التى قد تكون أدت لاختفائه وتسببت فيما يحيط وضعيته من غموض أكدت زوجته انه في تقديرها الشخصى أنه من الصعوبة بمكان ان يكون مرد ذلك أى انشطة معارضة لزوجها أو التورط في أى نشاطات مخالفة للقوانين .

وقد خاطبت المنظمة فور تلقيها الشكوى السيد وزير داخلية جمهورية اليمن العربية كما خاطبت كل من السيد وزير التربية والتعليم والسيد السفير اليمنى بالقاهرة . وفي خطاباتها سألته الذكر اعربت المنظمة عن تطلعها لتعاون الجهات المختصة في مجال الكشف عن حقيقة مصير المذكور كما ناشدت السفارة اليمنية التكرم بمنح زوجة المختفى المذكور تأشيرة دخول للبلاد حتى يتسنى لها عمل الاتصالات اللازمة بغية الوقوف على حقيقة الأمر وازالة الغموض الذى يكتنف الموقف .

هذا ولازالت المنظمة تتابع الموقف آمله ان يحظى طلبها بإهتمام وعناية الهيئات المختصة .

ليبيا :

اعتقالات جديدة رغم تعهد القيادة الليبية باطلاق الحريات

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان عدة شكاوى تتضمن ابناءا حول وقوع بعض الاعتقالات في صفوف عدد من المواطنين قدرتها بعض الشكاوى الواردة بأنها قد طالعت مئات من الأشخاص . وازافت تلك الشكاوى ان من بين هؤلاء المعتقلين عدد ممن كان قد سبق لهم الفرار خارج البلاد وانهم لم يقدموا على العودة لأرض الوطن الا في ضوء التعهد المعلن للرئيس الليبي معمر القذافي حول كفالة الحريات العامة لجميع المواطنين على اختلاف توجهاتهم وميولهم السياسية والفكرية .

هذا وكانت الشكاوى الواردة قد أكدت على ان الأشخاص الذين ألقى القبض عليهم لم يتورطوا على أى نحو في ارتكاب أية جرائم أو مخالفات للوائح والقوانين المعمول بها . كما اشارت الى ان عددا آخر من هؤلاء الأشخاص قد سبق اعتقاله في أوقات سابقة وان جميع من شملتهم

شعرهم جميعا وتمت احوالهم الى مدعى عام الرمثا للتحقيق معهم في التهم المنسوبة اليهم وجددير بالذكر ان من بين هؤلاء الاشخاص ثلاث محامين وانهى معهم التحقيق بالرغم من ان القانون ينص على عدم جواز السير بالاجراءات بحقهم الا بعد حضور مندوب عن نقابة المحامين . وبينما اصدر القاضى قراره بالموافقة على اخلاء سبيلهم بكفالة مقدارها خمسمائة دينار لكل منهم الا ان اجراءات اخلاء سبيلهم قد تعذرت .

وبخصوص سبب الامتناع عن تنفيذ الامر القضائى اجاب المسؤولون في السجن بان القاضى الذى اصدر قرارا بالافراج قد الغى قراره على الهياتف في الساعة الخامسة من بعد الظهر .

وبينا طالبت هيئة الدفاع عن المتهمين باخلاء سبيلهم بموجب القرار الصادر من المحكمة استنادا الى ان النصوص القانونية لا تجيز الاحتفاظ بالموقوفين لمدة اكثر من المنصوص عليها بمذكرة التوقيف . وقد حاول مدير السجن في اعقاب ذلك استصدار مذكرات توقيف جديدة من قاضى صلح الرمثا ، الا ان القاضى رفض اصدار مذكرات جديدة .

واستطردت المذكرة مشيرة الى انه بتاريخ ٢٣ /٥/ ١٩٩٠ اصدرت محكمة استئناف اريد قرارها بالغاء قرار محكمة صلح جزاء الرمثا القاضى بعدم اختصاصها وقضت باعادة القضية للاخيرة للنظر فيها ولكنها تركت في الوقت ذاته امر الافراج عن الموقوفين لتقدير القاضى .

هذا ومن المعروف ان قضية الامتناع عن تنفيذ اوامر القضاء وتدخل الاجهزة الامنية بعمل السلطة القضائية واستمرار تقييد الحرية الشخصية لهؤلاء المتهمين دون سند قانونى هي امور تمثل انتهاكات تثير القلق تجاه احترام الحريات والحقوق القانونية المتعارف عليها .

هذا وقد أجرت المنظمة اتصالا بالجهات الأردنية المختصة أعربت فيه عن قلقها مما تضمنته الشكاوى الواردة من أبناء خاصة فيما يتعلق بإنتهاك الحق في الحياة وما صاحب ذلك من اجراءات أسفرت عن حرمان آخرين من حقوقهم لمجرد تجمعهم السلمى للتعبير عن مشاعرهم وآرائهم .

والمنظمة اذ تتطلع لتلقى إيضاحا من السلطات الأردنية المختصة في هذا الشأن ، فإنها تأمل أن يتم اجراء تحقيق في حادث الوفاة المشار إليه أعلاه والتحقق من حقيقة وضعية المحتجزين القانونية .

اليمن :

انقطاع أبناء مدرس سودانى عن ذويه

ورد للمنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تتعلق بإختفاء أحد المدرسين المعارين للعمل بإحدى المدارس الحكومية بصنعاء منذ سبتمبر ١٩٨٩ . وقد افادت الشكوى الواردة ان المواطن المعنى كان قد وفد لليمن وأوكل له تدريس مادتي الكيمياء والأحياء وقد استمر في أداء عمله ووظب اثنائها على مراسلة ذويه خاصة زوجته . وازافت ان المواطن ويدعى محمد خير محمد احمد السودانى الجنسية قد انقطعت على نحو فجائى اية اخبار تتعلق به مما جعل ذويه يستشعرون قلقا بالغاً بشأن حقيقة مصيره وطبيعة الظروف التى حالت دون الاتصال بأى من اقاربه أو اصدقائه . هذا وقد

اجراءات الاعتقال الأخيرة لم توجه اليهم تمم محددة كما لم تم احوالهم للمحاكمة .

وأعربت الشكاوى عن تطلعها لصدور قانون عفو عام يتم بمقتضاه الافراج عن كافة سجناء الرأى والضمير وذلك بغض النظر عن طبيعة انتهاكاتهم السياسية والايديولوجية .

وأوردت الشكاوى قائمة بأسماء ستة عشر سجيناً من سجناء الرأى وهم على التوالى :

محمد مخلوف ، د. الصادق مخلوف ، النقيب محمد رضوان ، صلاح الهوفى ، السيد سالم للموم ، السيد سالم بن غلبون ، السيد سعد عبد المولى ، السيد عبد الحميد عبد المولى ، جمعة عتيقة ، نور الدين الشريف ، صلاح الكواوى ، سامى البدرى ، فرج الأوجلى ، السيد فهيم ، السيد عمر البورى ، الطيار نجيب اطلوب .

وقد خاطبت المنظمة فور تلقيها تلك الشكاوى السيد مسئول الأمن العام باللجان الشعبية العامة وأشارت في خطابها لقلقها مما اشارت اليه الشكاوى من أمور وناشدته ان تتمثل كافة المؤسسات ماجاء في تعهد الرئيس الليبي معمر القذافي بشأن اطلاق الحريات العامة وكذلك ماجاء في النداء الذى اعلنه سيادته بخصوص اطلاق سراح جميع الرهائن وسجناء الضمير في العالم بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك .

كما أعربت المنظمة عن مناشدتها فيما يتعلق بإصدار التوجيهات المناسبة للجهات المختصة للتحقق من وضعية من ألقى القبض عليهم في الآونة الأخيرة بإيضاح ماهية وضعهم القانونى وطبيعة التهم الموجهة إليهم . مشيرة لتطلعها لأن يتم أعمال العدالة ورفع ووقف اى تعسف يكون قد لحق بحق أى من المعتقلين .

هذا ولازالت المنظمة تتطلع لتلقى ردا من الهيئات المختصة في الجماهيرية الليبية يتضمن ايضاحات شافية على استفساراتها بشأن حقيقة مصير المعتقلين المشار إليهم اعلاه .

الصومال :

اعتقال عشرات الأشخاص

تعرب المنظمة العربية لحقوق الانسان عن قلقها البالغ ازاء الأنباء التى تلقتها بشأن حملة اعتقالات شملت العشرات ممن وصفوا بأنهم من معارضى الرئيس الصومالى محمد سياد برى .

ووفقا للتقارير الواردة للمنظمة فإن هذه الحملة التى بدأت فى النصف الأول من يونيو قد شملت نحو ٥٠ شخصا فضلا عن مائة آخرين تسعى أجهزة الأمن إلى اعتقالهم .

وقد أكدت مصادر حكومية وقوع هذه الاعتقالات غير انها نفت ماتضمنته الأنباء من انها قد شملت عددا من المسئولين الصوماليين السابقين ومن بينهم آدم عبد الله عثمان أول رئيس للصومال بعد

الاستقلال ومختار حسين رئيس البرلمان الأسبق . وأشارت هذه المصادر الى ان الاعتقالات قد استهدفت بعض العناصر التى قامت بتوزيع منشورات تدعو المواطنين الى التمرد على الحكومة واستخدام العنف معها .

على ان التقارير التى تلقتها المنظمة تشير الى انتهاء المعتقلين إلى مجموعة اطلقت على نفسها اسم « مجلس المصالحة والانقاذ الوطنى » وان اعتقالهم قد بدأ فى أعقاب اصدارهم لبيان طالبوا فيه بحكومة انتقالية لاستعادة حقوق الانسان والنظام فى البلاد . وهو الأمر الذى يدعو المنظمة الى الاعتقاد بأن اعتقال هؤلاء الأشخاص قد جاء بسبب آرائهم واستخدامهم لحقهم فى التعبير السلمى عن هذه الآراء الذى تكفله المواثيق الدولية لحقوق الانسان والتى انضمت اليها الصومال مؤخرا بتصديقها على العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختيارى الملحق به ، والعهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وتدعو المنظمة السلطات الصومالية الى مراجعة الاجراءات التى اتخذت بحق هؤلاء الاشخاص وسرعة الافراج عنهم فى اطار مآتمليه التزاماتها الدولية بمواثيق حقوق الانسان وفى اطار ما اعربت عنه مؤخرا من إستعداد لتحسين أوضاع حقوق الانسان بالبلاد فى مواجهة الانتقادات الواسعة حول انتهاكات حقوق الانسان بالصومال .

(الين - بقية المنشور ص ١)

حديثا . فقد استأثر فيه بالضرورة الحزبان الحاكان فى شطرى البلاد وأصبح تمثيل القوى الأخرى هامشيا .

واما الحكومة ، والتى تألفت من ٣٨ وزيرا مناصفه بين الشمال والجنوب ، فقد استأثر فيها الحزبان الحاكان بكل المقاعد ، وخلت من اى تمثيل للحزبان الأخرى والمستقلين .

وتواجه هذه الامور قدرا من الانتقادات فى الأوساط السياسية اليمنية بالنظر للتطلعات الكبيرة التى يثيرها مشروع الوحدة ، بيد انها لم تؤثر على حماس القوى السياسية للنشاط وتعزيز وجودها . فهى تعقد اجتماعاتها ومؤتمراتها بشكل ملحوظ ، كما انها تعمل على دعم الوحدة متجاوزة ما اصابها فى التشكيكة الحكومية .

على ان حرية التعبير كانت اوفر حظا من التعددية السياسية . واستنادا على النص القانونى فى دستور دولة الوحدة ، والذى يؤكد على حرية التعبير بمختلف صورها ، فقد بدأت الصحافة الاجنبية والعربية تنتشر فى عدن وصنعاء دون عراقيل . ومن ناحية اخرى ظهرت ، ومن المقرر ان تظهر ، صحف جديدة حيث صدرت فى صنعاء صحيفة « المستقبل » بادارة جار الله عمر ، وصحيفة « الامل » بادارة سعيد الجناحى ، و « صوت الحقيقة » ويديرها خالد المتوكل . ومن المنتظر صدور صحيفة « الجماهير » وهى ذات اتجاه بعثى ، ويدرس الناصريون اصدار صحيفة « الوحدة » ، كما يجرى الاعداد لاصدار صحيفة مستقلة باسم « الصباح » وأخرى نسائية باسم « أروى » .

فرع المنظمة بالنمسا : بدير حوارا ساخنا مع مسئول سوفيتي حول هجرة اليهود السوفيت لفلسطين المحتلة

وفي المقابل فقد طرح المشاركون من اعضاء المنظمة في الحوار عددا من النقاط الهامة :

أولا : ان هجرة اليهود السوفيت تنعش وتنشط احلام السياسة الاسرائيليين في اقامة اسرائيل الكبرى على الأرض العربية وطرد العرب من الأرض المحتلة وتدعم السياسة العدوانية لاسرائيل تجاه العرب والفلسطينيين على وجه الخصوص ، وانه اذا كان الاتحاد السوفيتي لا يستطيع منع اليهود كليا من الهجرة فانه مطالب على الأقل باتخاذ التدابير للتأكد من ان هذه الهجرة التي تتم تحت راية حقوق الانسان لا يترتب عليها اساءة او انتهاك لحقوق الآخرين .

ثانيا : ان الموقف السوفيتي بالسماح لليهود السوفيت بالهجرة دون قيود ، يتعارض مع تمسك الاتحاد السوفيتي بمبدأين أساسيين فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية الأول هو ما يتعلق بعدم جواز احتلال الأراضي بالقوة حيث يشكل تدفق المهاجرين اداة رئيسية لتثبيت الاحتلال القائم . اما الثاني فهو ما يتعلق بالاعتراف بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني وهي الحقوق الغائبة في ظل الاحتلال .

ثالثا : انه ينبغي على الاتحاد السوفيتي والدول الكبرى والمجتمع الدولي رفض الهجرة اليهودية التي يحكمها منطق التمييز الديني الذي قامت عليه دولة اسرائيل وقانون عودتها العنصرى الذي يسمح لليهود بالقدوم والعيش فيما يحرم الفلسطينيين من حقهم في العودة .

رابعا : في ضوء هذه الاعتبارات فقد طرح المتحدثون عددا من الاقتراحات والتدابير والتوجهات التي ينبغي مطالبة الاتحاد السوفيتي بتبنيها في اطار معالجة القضية :

١ - التشدد في وقف الخطوط المباشرة التي ترغم اليهود السوفيت على التوجه فقط الى اسرائيل ودون غيرها .

٢ - يمكن للاتحاد السوفيتي بحكم طبيعة علاقاته الدولية ان يدخل قضية هجرة اليهود في مساوماته . كأن يرهن بعض علاقاته مع الولايات المتحدة والدول الأوروبية باستعدادهم لقبول المهاجرين اليهود الذين يرغب الكثير منهم في التوجه الى هذه البلدان .

٣ - ينبغي ان يربط الاتحاد السوفيتي براجحه في الهجرة من حيث الحجم والتوقيت بمكان التوطين النهائي .

٤ - اعطاء الفرصة لليهود السوفيت المهاجرين للعودة مرة أخرى الى الاتحاد السوفيتي اذا ما اكتشفوا عدم قدرتهم على العيش بالخارج ورغبوا في العودة . وفي تعقيب على ما طرحه المتحدثون من آراء فقد اقر المسئول السوفيتي بأن مثل هذه الهجرة تشكل دعما للعدوانية وللتوسع في اسرائيل ، بل ولفلت أنظار الحاضرين الى ان اغلب اليهود السوفيت من المؤيدين للاتجاهات الأكثر تشددا وتطرفا داخل اسرائيل ولكنه اكد بأن هجرة اليهود السوفيت الى اسرائيل ليست محكومة بالعواطف الدينية أو الوطنية وإنما هي نتاج الرغبة في الهجرة الى بلاد أخرى وعندما لا تسمح هذه البلاد باستقبالهم فانهم يذهبون الى اسرائيل . وحول التصورات التي طرحها المتحدثون لتفادي أو تقليل الآثار الناجمة عن هذه الهجرة فيما يتعلق بحقوق الشعب الفلسطيني ، فقد اشار المسئول السوفيتي الى السمة العاطفية للأفكار المطروحة حول امكانية ربط الهجرة باتفاقيات أو مساومات موضحة ان قضايا الشرق الأوسط تشكل حيزا محدودا في المفاوضات بين الدولتين العظميين .

منذ تفجرت قضية هجرة اليهود السوفيت والأوروبيين الشرقيين الى فلسطين المحتلة ، حرصت المنظمة على أن تدير حوارا واسعا حولها لما تحمله من تأثيرات خطيرة على حقوق الشعب الفلسطيني . ومن منطلق هذا الحرص اصدرت المنظمة بيانا أوضح فيه موقفها من القضية برمتها وحرصت على نقل وجهات نظرها الى بعض المسئولين بالسفارة السوفيتية بالقاهرة . كما جاء انعقاد الجمعية العمومية للمنظمة ليضع هذه القضية في صدارة مناقشات اعضائها ، كما بعثت المنظمة المصرية لحقوق الانسان (فرع المنظمة بمصر) برسالة الى الزعيم السوفيتي تطالب فيها بالعمل على وقف موجة الهجرة الجماعية لليهود السوفيت الى اسرائيل . وخاطبت الجمعية العربية لحقوق الانسان (فرع المنظمة بفرنسا) الأمين العام للحزب الشيوعي السوفيتي حول هذه القضية ودعت الى عقد ندوة بعنوان « هجرة اليهود السوفيت وحقوق الانسان الفلسطيني » .

وفي اطار من هذا الاهتمام نظم فرع المنظمة بالنمسا في العاشر من مايو ١٩٩٠ مناقشة مفتوحة بشأن هجرة اليهود من الاتحاد السوفيتي وأوروبا الشرقية ، واستضاف فيها البروفيسور اليكس فاسيليف الخبير السوفيتي في الشؤون العربية ونائب رئيس معهد أفريقيا التابع لأكاديمية العلوم السوفيتية والمستشار السياسي بالبرلمان السوفيتي .

وقد حرص اليكس فاسيليف على التأكيد على ان الأفكار التي طرحها في النقاش تأتي تعبيرا عن رؤيته الشخصية للقضية المطروحة للمناقشة وليست تعبيرا عن رؤية الحكومة السوفيتية واكد في كلمته على عدد من الأمور من أهمها :

* ان الاتحاد السوفيتي يمر بأزمة تدفع بالمواطنين على وجه العموم - وليس اليهود فقط - الى الهجرة . غير ان هجرة اليهود احتلت المقام الأول هذا العام بالنظر لما وصفه بالدعاية الصهيونية المركزة لدفع اليهود السوفيت للهجرة .

* ان الاشكالية التي يواجهها الاتحاد السوفيتي فيما يتعلق بالهجرة اليهودية تنبع من خلال التناقض بين أمرين . المسار الديمقراطي في البلاد الذي من شأنه تثبيت حق الهجرة لأي مواطن . وان اسرائيل ليست مثل أي دولة أخرى حيث لا يوجد لها بعد الحدود المعترف بها دوليا . وعلى ذلك فإن الرأي العام السوفيتي يقف ضد هجرة أو توطين واستيطان المهاجرين السوفيت في الأراضي المحتلة .

وقد اعرب المتحدث في هذا الصدد عن اعتقاده بصعوبة حرمان جزء من المواطنين السوفيت من حقهم في الهجرة وهو الحق الذي يتمتع به غيرهم من المواطنين . وانه على الرغم من تقديره لوجهة النظر التي تطالب بالوقوف ضد استيطان المهاجرين السوفيت حتى على ارض اسرائيل « فلسطين ١٩٤٨ » باعتبار ان قضايا حق العودة واستعادة المكان مازالت مثارة الا انه من الصعوبة الوقوف امام العرف الدولي في حق الدول المعترف بها في ان تفتح أبوابها لاشخاص آخرين . وركز على ضرورة ان تتحرك الحكومة السوفيتية في الأمم المتحدة وبالتشاور مع الولايات المتحدة الأمريكية والحكومات العربية لبذل الجهود لمنع استيطان اليهود السوفيت على الأراضي المحتلة ، على الرغم مما اشار اليه من اعتياد اسرائيل على تجاهل الكثير من قرارات الأمم المتحدة .

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان

المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب يطالب
بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني

الجمعية المغربية لحقوق الانسان توضح أسباب عدم مشاركتها في المجلس
الاستشاري لحقوق الانسان

اعلنت الجمعية المغربية لحقوق الانسان فيما يتعلق بموقفها من المجلس الاستشاري لحقوق الانسان الذى اعلنت السلطات تشكيله في مايو الماضى أنها قد تلقت في أبريل الماضى دعوة من قبل مستشار العاهل المغربى للاشتراك بممثل عنها في المجلس ، وان الجمعيه بعد تدارسها هذه الدعوة ، اعربت عن استعدادها لتقديم ارائها فيما يتعلق بقضايا حقوق الانسان لجميع الجهات دون التقييد باطار محدد ، واكدت على ان تعزيز سمعة البلاد في مجال حقوق الانسان يتطلب بقاء الجمعيات الحقوقية الانسانية مستقلة عن الاطر الرسمية . وانسجاما مع ذلك فإن الجمعية قد قررت استمرارها في العمل للدفاع عن حقوق الانسان خارج اى اطار رسمى . ويذكر ان المنظمة العربية لحقوق الانسان قد اشارت في نشرتها السابقة إلى خلو تشكيل المجلس الاستشارى من ممثل للجمعية المغربية بينما ضم التشكيل ممثل عن كل من المنظمة المغربية لحقوق الانسان والعصبة المغربية لحقوق الانسان .

وقد جاء هذا التفسير من قبل الجمعيه المغربية من خلال البيان الذى أصدرته لجنتها الادارية بمناسبة دورة اجتماعاتها السابعة في ٢ يونيو / حزيران ١٩٩٠ .

المنظمة المغربية لحقوق الانسان
تطالب السلطات بالتصديق على الاتفاقية الدولية
للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

جددت المنظمة المغربية لحقوق الانسان مطالبة السلطات المغربية بالمصادقة على الاتفاقية الدولية الخاصة بمنهاضة كل اشكال التمييز ضد المرأة واتخاذ الاجراءات التى تكفل مواءمة القانون المغربى واحكام هذه الاتفاقية ، وطالبت في هذا الصدد بمراجعة قانون الاحوال الشخصية من خلال حوار واسع تشارك فيه كافة الفعاليات المعنية بحقوق المرأة . كما قررت المنظمة المغربية ادراج موضوع حقوق المرأة كנקطة رئيسية في جدول اعمال الدورة المقبلة لمجلسها الوطنى .

جاء ذلك في اطار البيان الصادر عن المكتب الوطنى للمنظمة المغربية في ١٨ مايو / ايار ١٩٩٠ والذى اشار فيه الى بعض الممارسات والمواقف التى تستهدف النيل من الحقوق المكتسبة للمرأة وبخاصة فيما يتعلق بالاصرار على اقصاء المرأة المغربية من مراكز صنع القرار وتغييرها عن عدد من المؤسسات الدستورية ، وما عكسته تصريحات منسوبة الى وزير الاوقاف المغربى تؤكد عدم صلاحية المرأة للمناصب القيادية وهو الامر الذى اعتبره بيان المنظمة المغربية مسخطرا بالحقوق المقررة دستوريا بشأن المساواة امام القانون وفي الحقوق السياسية وتولى الوظائف العمومية فضلا عن اخلاله بمقتضيات الاعلان العالمى لحقوق الانسان والعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية المصادق عليه من قبل المغرب .

طالب اتحاد المحامين العرب الأمم المتحدة بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة في مواجهة الجرائم التى ترتكبها سلطات الاحتلال ، كما طالب جميع الهيئات القانونية في العالم بالعمل على إطلاق سراح جميع المعتقلين الفلسطينيين في معسكرات الاعتقال الإسرائيلية . جاء ذلك في إطار التوصيات والقرارات المنبثقة عن اجتماعات المكتب الدائم للاتحاد في دورته الأولى لعام ١٩٩٠ والتي عقدت بالجزائر خلال الفترة من ١٧ - ١٩٩٠/٥/٢٠ .

وقد دعا المكتب الدائم للاتحاد السوفيتى الى وقف نقل اليهود السوفييت الى فلسطين ، وأدان قرار الكونجرس الأمريكى باعتبار القدس عاصمة لإسرائيل كما أعرب عن رفضه وإدانتها للمحاولات الأمريكية الرامية لإلغاء قرار الأمم المتحدة رقم ٣٣٧٩ باعتبار الصهيونية شكلا من أشكال العنصرية .

كما أعرب المكتب الدائم للاتحاد المحامين العرب عن تقديره لموافقة السلطات الأردنية على إنشاء فرع للمنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن ، ودعا الحكومات العربية الى اتخاذ مواقف مماثلة تجاه فروع المنظمة وجمعيات حقوق الإنسان التى لم تحظ بعد بتراخيص قانونية لمزاولة نشاطها .

كما استنكر المكتب الدائم للاتحاد ممارسات السلطات السودانية وخاصة ما يتعلق بوقائع الإعدام التى شهدتها السودان من خلال محاكمات صورية ، والاعتقالات العشوائية دون محاكمة للعديد من القادة السياسيين والنقابيين وتعرض الكثير منهم للتعذيب الذى قد يصل الى حد الموت ، واحتجازهم في ظروف بالغة القسوة . وقد طالب المكتب الدائم الأمانة العامة لاتحاد المحامين بتنظيم حملة عالمية من أجل الإفراج الفورى عن المحامين السودانيين المعتقلين ومن بينهم أمين مكى مدنى عضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان .

ندوة الحقوق النقابية فى الوطن العربى

على هامش اجتماعات المكتب الدائم لاتحاد المحامين ، نظم مركز البحوث والدراسات القانونية بالاتحاد بالتعاون مع المركز الدولى للدفاع عن الحقوق النقابية ندوة علمية حول الحقوق النقابية فى الوطن العربى نوقش خلالها خمسة اوراق تناولت بالدراسة الحقوق والحريات النقابية وبشكل خاص الحق فى التنظيم والحق فى الاضراب فى الوطن العربى فى ضوء المعايير الدولية ورصد الانتهاكات البارزة لهذه الحقوق فى عدد من البلدان العربية وقد انتهت الندوة الى عدد من التوصيات والمقترحات من اهمها ضرورة توفير الحماية التشريعية للحقوق والحريات النقابية فى ضوء المعايير الدولية ، ووقف كافة المضايقات التى يتعرض لها العمل بسبب ممارستهم لحقوقهم النقابية ، والتأكيد على الدور الحيوى الذى يمكن ان تلعبه المنظمات غير الحكومية فى توعية العاملين باهمية ممارسة حقوقهم النقابية .

المنظمة العربية لحقوق الانسان □ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرمانه الأساسية في الوطن العربى ، حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الإقتصادى والإجتماعى للأمم المتحدة . المقر الرئيسى : ١٧ ميدان أسوان ، الهندسين • منطقة بريدية رقم ١٢٣١١ ، برانيا : بسومان - مصر • فاكس : ٣٤٤٨١٦٦ ت : ٣٤٦٦٥٨٢ • مكتب المنظمة بجنيف : P.O.Box 82. 1211 Geneva 28 □ رئيس المنظمة : أديب الجادر ، نائب الرئيس : عبد الرحمن الوصفى ، الأمين العام : محمد فاتح • الاشتراكات السنوية للمضوية : الكويت ١٠ دينار كويتى ، الأردن ١٠ دينار أردنى ، مصر ٢٥ جنيه مصرى ، السودان ٢٥ جنيه سودانى ، المغرب ١٠٠ درهم مغربى ، تونس ١٠ دينار تونسى ، بقية الأقطار ٢٥ دولار • تحوّل الاشتراكات والبرقيات بشيكات أو صكوك أو حوالات إلى البنك العربى المحدود - جيف . Arab Bank Ltd. Switzerland. Account 201.738.

